أ.د. محمد عمارة

مفكر اسلامي - مصر

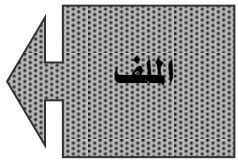

مقومات الأمن الاجتماعي في الإسلام

مقدمة

كي ندرك أهمية (الأمن الاجتماعي) بالنسبة للإنسان المعاصر، في جوانبه الروحية التي تحقق الطمأنينة لهذا الإنسان، أو في جوانبه المادية التي تحقق للإنسان مستوى الكفاية في أمور المعاش، الأمر الذي يتيح له تنمية ما لديه من طاقات وملكات وإمكانات..

كي ندرك أهمية هذه القضية، لابد لنا من الإشارة إلى حقائق عالم اليوم، الذي جعلته غابة موحشة ـ وأحياناً متوحشة ـ تفترس الأمن الروحي والمادي لهذا الإنسان.

لقد قتلت العلمانيةُ المسيحيةَ في أوربا، فأصبحت القارة ـ التي مثلت قلعة المسيحية قرونا طويلة ـ فراغا روحيا، ثم عجزت هذه العلمانية عن ملء الفراغ الروحي بما يجيب على الأسئلة الفطرية والطبيعية للإنسان. وبعبارة القس الأماني ـ عالم الاجتماع ـ «جوتفرايد كونزلن» في بحثه عن «العلمانية والدين».

«لقد مثلت العلمانية: تراجع السلطة المسيحية.. وضياع أهميتها الدينية. وتحول معتقدات المسيحية إلى مفاهيم دنيوية.. والفصل النهائي بين المعتقدات الدينية والحقوق

المدنية.. وسيادة مبدأ: دين بلا سياسة، سياسة بلا دين.

لقد نبعت العلمانية من التنوير الغربي وجاءت ثمرة لصراع العقل مع الدين، وانتصاره عليه باعتباره مجرد أثر لحقبة من حقب التاريخ البشري يتلاشى باطراد في مسار التطور الإنساني..».

ومن نتائج العلمانية: «فقدان المسيحية لأهميتها فقدانا كاملا وزوال أهمية الدين كسلطة عامة لإضفاء الشرعية على القانون والنظام والسياسة والتربية والتعليم.. بل وزوال أهميتها أيضا كقوة موجهة فيها يتعلق بأسلوب الحياة الخاص للسواد الأعظم من الناس والحياة بشكل عام.. فسلطة الدولة، وليست الحقيقة، هي التي تصنع القانون.. وهي التي تمنح الحرية الدينية.. ولقد قدمت العلمانية الحداثة باعتبارها دينا حل محل الدين المسيحي، يفهم الوجود بقوى دنيوية هي العقل والعلم..».

لكن.. وبعد تلاشي المسيحية.. سرعان ما عجزت العلمانية عن الإجابة على أسئلة الإنسان، التي كان الدين يقدم لها الإجابات.. فالقناعات العقلية أصبحت مفتقرة إلى اليقين.. وغدت الحداثة العلمانية غير واثقة من نفسها، بل تفكك أنساقها العقلية والعلمية، عدمية ما بعد الحداثة.. فدخلت الثقافة العلمانية في أزمة، بعد أن أدخلت الدين المسيحي في أزمة.. فالإنهاك الذي أصاب المسيحية أعقبه إعياء أصاب كل العصر العلماني الحديث... وتحققت نبوءة «نيتشة» (١٨٤٤ ـ ١٩٠٠م) عن «إفراز التطور الثقافي الغربي لأناس يفقدون نجمهم الذي فوقهم، ويحيون حياة تافهة، ذات بعد واحد، لا يعرف الواحد منهم شيئا خارج نطاقه».

وبعبارة «ماكس فيج» (١٨٦٤ – ١٩٢٠م) «لقد أصبح هناك أخصائيون لا روح لهم وعلماء لا قلوب لهم».

.. ولأن اهتمام الإنسان بالدين لم يتلاش، بل تزايد.. في ظل انحسار المسيحية، انفتح باب أوروبا لضروب من الروحانيات، وخليط من العقائد الدينية لا علاقة بها بالمسيحية ولا بالكنيسة.. من التنجيم.. إلى عبادة القوى الخفية والخارقة، والاعتقاد

بالأشباح وطقوس الهنود الحمر، وروحانيات الديانات الآسيوية «والإسلام» الذي أخذ يحقق نجاحا متزايداً في المجتمعات الغربية..

لقد أزالت العلمانية السيادة الثقافية للمسيحية عن أوربا.. ثم عجزت عن تحقيق سيادة دينها العلماني على الإنسان الأوربي عندما أصبح معبدها العلمي عتيقا!.. ففقد الناس «النجم» الذي كانوا به يهتدون: وعد الخلاص المسيحي.. ثم وعد الخلاص العلماني!»[1].

تلك شهادة خبير غربي ـ في الدين والاجتماع معا ـ على الفراغ الروحي القاتل، والاغتراب الروحي الموحش، الذي صنعته العلمانية بالإنسان المعاصر في أوروبا وهي العلمانية التي يبشر بها الاستعمار وأدواته في عالم الإسلام.

الأمن الاجتماعي في العالم

الحقائق والوقائع والأرقام

فإن الذين يؤمنون في أوروبا بوجود إله ـ مجرد ـ ووجود إله ـ لا يتعدون ١٤٪ من الأوروبيين!..

و«الذين يواظبون على حضور القداس بالكنيسة ـ مرة في الأسبوع ـ في فرنسا ـ بنت الكاثوليكية ـ وأكبر بلادها أقل من ٥٪ من السكان، أقل من ثلاثة ملايين فرنسي.. أي نصف عدد المسلمين في فرنسا!..

«وفي ألمانيا، توقف القداس في ١٠٠ كنيسة من أصل ٣٥٠ كنيسة في أبرشية «أيسن» بسبب قلة الزوار!، فهو الذي زاد من عدد الكنائس المعروضة للبيع، والتحول إلى أغراض أخرى ـ من مثل المطاعم والملاهي وحتى المساجد ـ بينما ارتفع عدد المساجد في ألمانيا من ١٤١ إلى ١٨٧ في عامي ٢٠٠٥، ٢٠٠٦ وحدهما!..

«وفي انجلترا، صنفت أكثر من ١،٦٠٠ كنيسة أي ١٠٪ من الكنائس الانجليزية رسميا باعتبارها زائدة عن الحاجة.. ومعروضة للبيع.. في الوقت الذي يتحدثون فيه

عن أن عدد المسلمين الانجليز الملتزمين دينيا سيتفوق – في العقود القادمة ـ على نظرائهم الانجليكانيين!.. ومع أن نسبة المسلمين في انجلترا هي ٣٪ من السكان، فإن المواليد الذين أطلق عليهم اسم «محمد» سنة ٢٠٠٦م يأتون في المرتبة الثانية بعد اسم «جاك»[٢].

«وفي إيطاليا، غنت «مادونا» في إحدى الكنائس التاريخية، بعد تحويلها إلى مطعم وملهى، وبعد تحويل «المذبح» إلى فرن للبيتزا.

«وفي جمهورية التشيك، لا يذهب للقداس سوى ٣٪ من السكان، وتباع الكنائس التاريخية للتحول إلى مطاعم وملاهي.. ومعروض للبيع منها ألف كنيسة أي نصف تعداد الكنائس في جمهورية التشيك[٣].

«وهذا الواقع الروحي البائس، الذي صنعته العلمانية بالمسيحية في أوروبا هو الذي جعل بابا الفاتيكان بنديكتوس السادس عشر، يعلن في كتاب (بلا جذور، الغرب، النسبية الإسلام والمسيحية) سنة ٢٠٠٦م عن مخاوفه الثلاثة:

١ـ انقراض الأوروبيين المسيحيين من أوروبا، بسبب عدم الإنجاب، وانحلال الأسرة، حيث تزيد نسب الوفيات عن نسب المواليد.

٢- وحلول الهجرات الإسلامية العربية والإفريقية محل المسيحيين الأوروبيين المنقرضين!

٣- وأن تصبح أوربا جزءا من دار الإسلام في القرن الواحد والعشرين[٤].

وإذا كان هذا هو الوجه الكامل للحضارة المهيمنة في جانبها الروحي فإن جانبها المادي الذي صاغته الرأسمالية المتوحشة لا يقل بشاعة عن هذا الجانب الروحي.

«فأهل الشمال الذين يمثلون ٢٠٪ من سكان العالم يمتلكون ويستهلكون ٨٦٪ من الثروات والخيرات في هذا العالم!»

«وأكبر ثلاث تجارات للعولمة الغربية، هي تجارة السلاح، وتجارة المخدرات، وتجارة الدعارة!..»

«و٩٠٪ من العقول والأبحاث العلمية على نطاق العالم الغربي موظفة بشكل مباشر أو غير مباشر في خدمة الصناعات الحربية!»

«وأكثر من ٩٥٪ من رأس المال في النظام الرأسمالي موظف في المضاربات بحثاً عن الربح السريع وليس في الإنتاج أو الخدمات وذلك لانخفاض القوة الشرائية لأغلبية سكان العالم!..»

«والشركات المتعددة الجنسيات، والعابرة للقارات، والمجتاحة للسيادة في الدول الوطنية والقومية، تقترض الدولارات بفائدة ٦٪ لتقرضها لدول الجنوب بالفوائد المركبة التي تتراوح ما بين ٢٠٪ و٥٠٪ الأمر الذي جعل الكثير من الدول المدينة وخاصة في إفريقيا عاجزة عن سداد فوائد الديون مجرد الفوائد التي تزيد قيمتها أحيانا عن قيمة صادرات تلك الدول!.

«وهذا الوجه الكالح للواقع الاجتماعي العالمي ينعكس على الأوضاع الاجتماعية في داخل عالم الإسلام: فقر مدقع في التنمية المستقلة.. وإسراف سفيه في الاستهلاك الترفي.. وبطالة.. وعنوسة وانتشار للأحياء العشوائية التي يسكنها عشرات الملايين.. وتفاوت فاحش ومستفز بين الدخول والثروات.. وعنف عشوائي تتوالى موجاته بسبب الواقع الضاغط على النفوس، والذي كاد أن يغلق أبواب الأمل والمستقبل أمام شرائح واسعة من الشباب في الوقت الذي توظف فيه الفوائض النقدية العربية الإسلامية خارج ديار الإسلام.. أو في المضاربات والمغامرات في بورصات الأوراق المالية!..

في مواجهة هذا الواقع البائس، الذي يهيئ للغضب والعنف والفوضى، تشتد الحاجة إلى البحث عن مقومات الأمن الاجتماعي في الإسلام، كبديل للنماذج الغربية الشيوعية التي سقطت بعد أن فشلت في تحقيق حلم العدل الاجتماعي والإنصاف لجماهير الفقراء.. والرأسمالية المتوحشة التي تصنع هذه المأساة ومع ذلك يريدون لها أن تكون الملاذ ونهاية التاريخ.

إذن هي (الفريضة المنشودة) البحث عن مقومات الأمن الاجتماعي، كما يراه

الإسلام حتى نقدم لأنفسنا أولاً ـ وللعالم ـ ثانيا ـ طوق النجاة من هذا الواقع البائس الذي يعيش فيه إنسان القرن العشرين.

المضامين والآفاق

إن «الأمن» في اصطلاح اللغة العربية وكما جاءت معانيه في القرآن الكريم كتاب العربية الأول هو نقيض الخوف الذي هو «الفزغ» فهو الطمأنينة والاطمئنان بعدم توقع مكروه في الزمن الحاضر والآتي وضده الخوف، الذي يعني الفزع، وفقدان الاطمئنان.

وكما يكون الأمن في الضرورة والحاجيات المادية، يكون كذلك في الأمور المعنوية والنفسية والروحية، وكما يكون للفرد، فإنه يكون للاجتماع الإنساني العام.

وهذه المقابلة بين الأمن والخوف أي بين الاطمئنان والطمأنينة وبين الفزع بحدها شائعة في الآيات القرآنية التي ورد فيها مصطلح الأمن؛ فالإيمان والعمل الصالح، وإقامة نظام الاستخلاف في عمارة الأرض، وتحقيق شروط التمكين الإنساني لهذا النظام، هو سبيل استبدال الإنسان الأمن بالخوف ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾[٥]..

وفي القرآن كذلك ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾[٦].

﴿ وَأَنْ أَلْقِ عَصَاكَ فَلَمَّا رَآهَا تَهْتَزُّ كَأَنَّهَا جَانٌّ وَلَّىٰ مُدْبِرًا وَلَمْ يُعَقِّبْ يَا مُوسَىٰ أَقْبِلْ وَلَا تَخَفْ إِنَّكَ مِنَ الْآمِنِينَ ﴾[٧].

وفي محاجة إبراهيم عليه السلام مع قومه حديث عن الأمن والخوف ﴿وَحَاجَّهُ قَوْمُهُ قَالَ أَتُحَاجُّونِّي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِ وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَن يَشَاءَ رَبِّي

شيئا وسع ربي كل شيء علما أفلا تتذكرون، وكيف أخاف ما أشركتم ولا تخافون أنكم أشركتم بالله ما لم ينزل به عليكم سلطانا فأي الفريقين أحق بالأمن إن كنتم تعلمون،الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون﴾[٨].

وفي القرآن الكريم أيضا مقابلة بين الأمن والفزع الذي هو الخوف ﴿من جاء بالحسنة فله خير منها وهم من فزع يومئذ آمنون﴾[٩].

وفي مقابلة بين الأمن وبين الغم والهم وهما من ثمرات الخوف والفزع (﴿ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمنة نعاسا يغشى طائفة منكم﴾[١٠].

وكذلك جاء استخدام مصطلح الأمن في الحديث النبوي الشريف فهو الاطمئنان، المقابل للخوف والفزع والروع، فمن دعاء رسول الله (ص) اللهم إني أسألك الأمن يوم الخوف. رواه الإمام أحمد.. ومن وصاياه (ص) لا تخيفوا أنفسكم بعد أمنها رواه الإمام أحمد، وفي صحيح البخاري (باب الأمن وذهاب الروع).

«وهذا الأمن الذي هو الطمأنينة المقابلة للخوف والروع والفزع يرد الحديث عنه في القرآن الكريم باعتباره نعمة من نعم الله، سبحانه وتعالى، وآية من آياته، تتجلى في الجماعة والمجتمع ﴿لإيلاف قريش، إيلافهم رحلة الشتاء والصيف، فليعبدوا رب هذا البيت، الذي أطعمهم من جوع وآمنهم من خوف﴾[١١]. فمن نعم الله على قريش الجماعة والمجتمع وآياته فيهم، أنه (آمنهم من خوف).

وكذلك تكون آية الأمن ونعمته في المكان.. وعن (الحرم) الآمن تحدثت كثير من آيات القرآن الكريم: ﴿وإذ جعلنا البيت مثابة للناس وأمناً واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى وعهدنا إلى إبراهيم وإسماعيل أن طهرا بيتي للطائفين والعاكفين والركع السجود، وإذ قال إبراهيم رب اجعل هذا بلدا آمنا وارزق أهله من الثمرات من آمن منهم بالله واليوم الآخر﴾[١٢].

﴿إن أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركا وهدى للعالمين، فيه آيات بينات مقام إبراهيم ومن دخله كان آمنا ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا ومن كفر فإن الله غني عن العالمين﴾[١٣]. ﴿لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق لتدخلن

الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِن شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُؤُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ فَعَلِمَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا فَجَعَلَ مِن دُونِ ذَلِكَ فَتْحًا قَرِيبًا﴾(١٤). ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا آمِنًا وَيُتَخَطَّفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَةِ اللَّهِ يَكْفُرُونَ﴾(١٥).

﴿وَقَالُوا إِن نَّتَّبِعِ الْهُدَىٰ مَعَكَ نُتَخَطَّفْ مِنْ أَرْضِنَا أَوَلَمْ نُمَكِّن لَّهُمْ حَرَمًا آمِنًا يُجْبَىٰ إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رِزْقًا مِن لَّدُنَّا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾(١٦).

وعن البلد الآمن يتحدث القرآن الكريم ﴿فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَىٰ يُوسُفَ آوَىٰ إِلَيْهِ أَبَوَيْهِ وَقَالَ ادْخُلُوا مِصْرَ إِن شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ﴾(١٧). وعن القرية الآمنة يقول ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾(١٨). فلقد انقلب الأمن والاطمئنان إلى جوع وخوف، بكفر النعمة الذي اجترحه أهل هذه القرية..

وكما يكون الأمن للجماعة وللمكان يكون للعمران والحضارة ﴿أَتُتْرَكُونَ فِي مَا هَاهُنَا آمِنِينَ، فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ، وَزُرُوعٍ وَنَخْلٍ طَلْعُهَا هَضِيمٌ، وَتَنْحِتُونَ مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا فَارِهِينَ، فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ﴾(١٩). ﴿وَآتَيْنَاهُمْ آيَاتِنَا فَكَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ، وَكَانُوا يَنْحِتُونَ مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا آمِنِينَ، فَأَخَذَتْهُمُ الصَّيْحَةُ مُصْبِحِينَ، فَمَا أَغْنَىٰ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾(٢٠).

ويكون الأمن كذلك وصفا للطرق والسبل التي تربط بين الحواضر والبلاد.. وعن الطرق التي تربط بين مواطن أهل سبأ في اليمن وبين قرى الشام وحواضرها يتحدث القرآن الكريم فيقول: ﴿وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا قُرًى ظَاهِرَةً وَقَدَّرْنَا فِيهَا السَّيْرَ سِيرُوا فِيهَا لَيَالِيَ وَأَيَّامًا آمِنِينَ﴾(٢١).

وكذلك يكون الأمن في العلاقات والمعاملات بين الناس ﴿وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾(٢٢).

وبالأمن يوصف المعاد وتوصف الجنة ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا لَا يَخْفَوْنَ

علينا أفمن يلقى في النار خير أم من يأتي آمنا يوم القيامة اعملوا ما شئتم إنه بما تعملون بصير﴾[٢٣].

﴿ إن المتقين في جنات وعيون، ادخلوها بسلام آمنين﴾[٢٤].

﴿ وما أموالكم ولا أولادكم بالتي تقربكم عندنا زلفى إلا من آمن وعمل صالحا فأولئك لهم جزاء الضعف بما عملوا وهم في الغرفات آمنون﴾[٢٥].

﴿ إن المتقين في مقام أمين، في جنات وعيون، يلبسون من سندس وإستبرق متقابلين،كذلك وزوجناهم بحور عين، يدعون فيها بكل فاكهة آمنين، لا يذوقون فيها الموت إلا الموتة الأولى ووقاهم عذاب الجحيم، فضلا من ربك ذلك هو الفوز العظيم﴾[٢٦].

تلك بعض المعاني والمضامين لمصطلح الأمن في اللغة العربية وفي آيات القرآن الكريم وفي الأحاديث النبوية الشريفة: الطمأنينة المقابلة للخوف والفزع والروع في عالم الفرد والجماعة وفي الحواضر ومواطن العمران وفي السبل والطرق وفي العلاقات والمعاملات وفي الدنيا والآخرة جميعاً»[٢٧].

أما الكلمة الثانية في عنوان هذا البحث الأمن الاجتماعي. كلمة «**الاجتماعي**» فإنها تمتد بآفاق الأمن إلى كل ميادين حياة الإنسان.

فـ «الاجتماعي» وصف للسلوك أو الموقف نحو الآخرين وهو يعني المواقف التي فيها تأثير متبادل بين فرقاء تربطهم روابط وعلاقات[٢٨]. وهو في الرؤية الإسلامية التي حددها ابن خلدون (٧٣٢ – ٨٠٨م – ١٣٣٢ – ١٤٠٦م) مرادف، في المعاني، لمصطلح العمران الذي تتدرج تحته كل مناحي الرسالة الإنسانية وسائر أصناف الأمانة التي حملها الإنسان عندما استخلفه الله سبحانه وتعالى، لعمارة هذا الوجود وبعبارات واضع علم (الاجتماع: العمران)، فإن الاجتماع الإنساني هو عمران العالم.. أي العمران البشري والاجتماع الإنساني هو عمران العالم.. أي العمران البشري والاجتماع الإنساني الضروري للنوع الإنساني ليكتمل وجود الناس وما أراده الله من اعتمار العالم بهم واستخلافه إياهم، وهذا هو معنى العمران[٢٩].

فـ(الأمن الاجتماعي) إذن هو الطمأنينة، التي تنفي الخوف والفزع عن الإنسان، فردا وجماعة في سائر ميادين العمران الدنيوي، بل وأيضاً في المعاد الأخروي فيما وراء هذه الحياة الدنيا.

هذا عن المفهوم والمضمون الإسلامي لمصطلح (الأمن الاجتماعي) إذا شئنا الضبط والتحرير لمصطلحات هذا المبحث الهامة.

ولأن الإسلام دين الجماعة ولأن فلسفته في التشريع قد جمعت بين المسؤولية الفردية ﴿ولا تزر وزارة وزر أخرى﴾[٣٠]. ﴿من يعمل سوءا يجز به﴾[٣١]. وبين المسؤولية الاجتماعية.

وفي هذه الفلسفة التشريعية تجاورت وتزاملت الفروض والتكاليف الفردية العنيفة مع الفروض والتكاليف الكفائية الجماعية والاجتماعية.. وتوجه خطاب التكليف إلى الفرد وإلى الجماعة الأمة والناس.. لهذه الحكمة، كان الأمن في الإسلام اجتماعياً، واستحال أن تقف آفاقه عند حدود الفرد، دون الاجتماع الشامل للأفراد ضمن الجماعة، ولدنيا الفرد مسلوكة في سلك ميادين العمران.

ذلك أن الإنسان كفرد مدني واجتماعي بطبعه وحكم حاجاته.. وأمنه الحقيقي، وإن بدا بدائرته الفردية، فإنه لا يستقيم ولا يتحقق ولا يدوم إلا إذا عمت آفاقه الاجتماع والجماعة والعمران.. بل إن الأمن للفرد كثيرا ما يأتي إليه عبر تحققه في إطار الجماعة وميادين الاجتماع والعمران.

وعن هذه الحقيقة من حقائق الرؤية الإسلامية للأمن الاجتماعي يتحدث الإمام أبو الحسن الماوردي (٣٦٤ ـ ٤٥٠هـ ـ ٩٧٤ـ ١٠٥٨م) فيقول:

والإنسان مطبوع على الافتقار إلى جنسه، واستعانته صفة لازمة لطبعه، وخلقة قائمة في جوهره ولذلك فإن صلاح الدنيا يعتبر من وجهين:

أولهما: ما ينتظم به أمور جملتها.

والثاني: ما يصلح به حال كل واحد من أهلها.

فهما شيئان لا صلاح لأحدهما إلا بصاحبه، لأن من صلحت حاله مع فساد الدنيا واختلال أمورها، لن يعدم أن يتعدى إليه فسادها، ويقدح فيه اختلالها، لأنه منها يستمد ولها يستعد وإن فسدت حاله مع صلاح الدنيا، وانتظام أمورها لم يجد لصلاحها لذة، ولا لاستقامتها أثر لأن الإنسان دنيا نفسه، فليس يرى الصلاح إلا إذ صلحت له، ولا يجد الفساد إلا إذا فسدت عليه، لأن نفسه أخص وحاله أمس، فصار نظره إلى ما يخصه معروفاً، وفكره على ما يمسه موقفاً[٣٢].

وهذه الحقيقة من حقائق الرؤية الإسلامية لأطر وآفاق الأمن الاجتماعي الجامعة بين الفردوالجماعة، والفردية والاجتماعية، والدنيا الخاصة والعمران العام على النحو الذي لا يقوم به الأمن الفردي إذا اختل الأمن الاجتماعي، ولا يشعر الفرد بأثر الأمن الاجتماعي إذا لم تشمل أثاره دنياه كفرد.. هذه الحقيقة التي عبر عنها (الماوردي) عندما اشترط لصلاح الدنيا انتظام أمور جملتها.. وانتظام ما يصلح به حال كل واحد من أهلها، لأنه لا صلاح لأحدهما إلا بصاحبه هي ذات الحقيقة التي سبقه إلى التعبير عنها الإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه (٢٣ ق هـ ـ ٤٠ هـ. ـ ٦٠٠ ـ ٦٦١م) عند ما قال كلماته الجامعة:

«إن الغنى في الغربة وطن، والفقر في الوطن غربة.. وإن المقل غريب في بلدته»[٣٣]. فالأمن لابد أن يكون اجتماعيا، ولا قيمة للاجتماعي، بل لن يكون اجتماعياً إذا لم تعم ثمراته وتبلغ آثاره دنيا الأفراد، لأن الاجتماع ليس أكثر من البناء الذي تتكون لبناته من الأفراد! وإذا كانت هذه الحقيقة من حقائق (مدنية الإنسان) واجتماعيته هي التي تجعل فكرنا المعاصر يتحدث عن (الأمن الاجتماعي)، وتدعو تيارات التغيير ودعوات الإصلاح إلى أن يكون الاجتماع هو آفاق الأمن الذي تسعى إلى تحقيقه فلقد سبقنا تراث الإسلام على هذا الدرب، عندما استخدم أئمته والمصلحون فيه مصطلح (الأمن المطلق) و(الأمن العام) والمطلق عندهم هو العام أي الاجتماعي في اصطلاحنا المعاصر.

والماوردي، عندما حدد قواعد لاح الدنيا وانتظام عمرانها، وهي عنده «ستة أشياء

في قواعدها» وإن تفرعت: دين يتبع، وسلطان قاهر (أي دولة قوية) وعدل شامل، وأمن عام، وخصب دائم، وأمل فسيح..) فإنه قد جعل الأمن العام القاعدة الرابعة من قواعد صلاح الدنيا وانتظام العمران وعن هذه القاعدة الرابعة يقول:

(وأما القاعدة الرابعة فهي أمن عام تطمئن إليه النفوس، وتنتشر به الهمم ويسكن فيه البريء ويأنس به الضعيف، فليس لخائف راحة، ولا لحاذر طمأنينة. وقد قال بعض الحكماء: الأمن أهنأ عيش، والعدل أقوى جيش، لأن الخوف يقبض الناس عن مصالحهم ويحجزهم عن تصرفهم، ويكفهم عن أسباب المواد التي بها قوام أودهم وانتظام جملتهم، والأمن المطلق ما عم..)[٣٤].

فهو أمن عام مطلق اجتماعي يحقق طمأنينة النفوس.. وتنتشر به الهمم، وتنمو به الملكات والطاقات الإنسانية.. لأن الخوف هو نقيض الأمن كما يقول الماوردي يقبض الناس عن مصالحهم، ويحجزهم عن تصرفهم، ويكفون عن أسباب المواد التي بها قوام أودهم، وانتظام جملتهم.

فبالأمن الاجتماعي يزدهر العمران الإنساني.. وبغيبته يتراجع هذا العمران.

مقومات الأمن الاجتماعي

وإذا كانت المقومات الضرورية لتحقيق الأمن الاجتماعي كثيرة ومتعددة ويحتاج الحديث عنها إلى بحث كبير فإن في مقدمة هذه المقومات:

١ـ الأمن الديني والفكري والروحي.

٢- والأمن على مقومات المعاش المادي في دنيا الإنسان..

ـ فبدون الإيمان ـ ومن ثم ـ الأمن الديني والعقدي والفلسفي يلتهم الخوف استقرار الإنسان وطمأنينته.. ذلك لأن الإيمان الديني هو الذي يحقق للإنسان الانتماء إلى هذا الوجود، عندما يقوده هذا الإيمان إلى رحاب المعية الإلهية وحضرتها، فيأنس بهذه المعية، وينجو من غول الاغتراب الذي يفترس أمن الإنسان في المجتمعات المادية

والوضعية والعلمانية.

ففي غابة التحديات الشرسة والكوارث والأمراض والحروب، وفي مواجهة المظالم والقهر والجبروت، يكون الإيمان الديني ومن ثمراته الانتماء والاحتماء بالمعية الإلهية طوق النجاة للإنسان من الوحدة المخيفة القاتلة ومن الاغتراب القاتل للروح والطاقات والإمكانات.

ولهذه الحقيقة، لا يعرف المؤمنون الذين اطمأنت قلوبهم بالإيمان الديني اليأس، ولا القنوط ولا الانتحار، مهما كبرت مشكلاتهم المادية والمعاشية بينما تشهد المجتمعات المادية والوضعية والعلمانية مع ارتفاع مستويات المعيشة والرعاية الصحية والاشباع للغرائز والشهوات..

والذين يقارنون إحصاءات العيادات النفسية، وانتشار القلق وأعداد المنتحرين في المجتمعات الاسكندنافية مثلا حيث أعلى مستوى معيشية في العالم، وحيث الإشباع المفرط للغرائز الجنسية، بنظيرة هذه الإحصاءات في مجتمع مؤمن، تطحنه مشكلات الفقر والعوز ـ كالمجتمع الصومالي مثلاً ـ يدركون حقيقة وأهمية عامل الأمن الروحي بالنسبة للإنسان.. وذلك عندما يحقق هذا الإيمان الديني للإنسان المؤمن الانتماء إلى القوة الأعظم في هذا الوجود والاحتماء بطلاقة قدرتها، ويسلحه بمعية هذه القوة الأعظم.. حتى ليحقق هذا الإيمان والانتماء للأشعث الأغبر سلطانا يجعله إذا أقسم على الله أبره الله!..

ـ ومن عظمة الفلسفة الاجتماعية في الإسلام ربطها ـ الربط الجدلي والتفاعلي ـ بين هذا المقوم الأول من مقومات الأمن الاجتماعي ـ المقوم الإيماني والروحي والفكري ـ وبين المقوم الثاني ـ المادي ـ المتمثل في الأمن الإنساني على المقومات المعيشية اللازمة له في هذه الحياة الدنيا.

بل إن هذه الفلسفة الاجتماعية الإسلامية تبلغ القمة في العظمة عندما تجعل الأمن على المعاش المادي هو الشرط الضروري لتحقيق الأمن الديني والروحي للإنسان في هذه الحياة.. وذلك عندما تقرر هذه الفلسفة الاجتماعية أن (صلاح الدين) مؤسس

على (صلاح المعاش) وتوفر الضرورات والحاجيات المادية للإنسان.. وبعبارة حجة الإسلام أبو حامد الغزالي (٤٥٠ ـ ٥٠٥ هـ ١٠٥٨ ـ ١١١١م):

فإن نظام الدين لا يحصل إلا بانتظام الدنيا.. فنظام الدين بالمعرفة والعبادة، لا يتوصل إليهما إلا ـ بصحة البدن ـ وبقاء الحياة. ـ وسلامة قدر الحاجات من: ـ الكسوة. ـ والمسكن. ـ والأقوات. ـ والأمن.

ثم يستطرد الغزالي فيقول:

(ولعمري! إن من أصبح آمنا في سربه، معافى في بدنه، وله قوت يومه، فكأنما حيزت له الدنيا بحذافيرها. فلا ينتظم الدين إلا بتحقيق الأمن على هذه المهمات الضرورية. وإلا فمن كان جميع أوقاته مستغرقا بحراسة نفسه من سيوف الظلمة، وطلب قوته من وجوه الغلبة، من يتفرغ للعلم والعمل، وهما وسيلتاه إلى سعادة الآخرة؟

فإذن، بان أن نظام الدنيا، أعني مقادير الحاجة، شرط النظام الديني..) [٣٥].

فالأمن الاجتماعي، والاطمئنان على توافر وسلامة مقومات الاجتماع البشري والعمران الإنساني، الذي ينفي عن الحياة الإنسانية عوامل الخوف والروع والفزع جميع ذلك، قد سلكته الرؤية الإسلامية في عدد (الضرورات) و(الحاجيات) لا مجرد «الحقوق» أو «الكماليات» ثم جعلته «الفريضة» التي تترتب على إقامتها إقامة فرائض الدين وشعائر العبادات.. فلا ينتظم الدين إلا بتحقيق الأمن على هذه المهمات الضرورية.. لأن نظام الدنيا شرط لنظام الدين! كما قال حجة الإسلام أبو حامد الغزالي..

وبعبارة الشيخ محمد الغزالي (١٣٣٥ ـ ١٤١٦هـ / ١٩١٧ ـ ١٩٩٦م).

:(لقد رأيت ـ بعد تجارب عدة ـ أنني لا أستطيع أن أجد بين الطبقات البائسة الجو الملائم لغرس العقائد العظيمة، والأعمال الصالحة، والأخلاق الفاضلة!.. إنه من العسير جدا أن تملأ قلب إنسان بالهدى إذا كانت معدته خالية، أو أن تكسوه بلباس التقوى إذا كان جسده عارياً!.. إنه يجب أن يؤمن على ضرورته التي تقيم أوده كإنسان، ثم

ينتظر أن تستمسك في نفسه مبادئ الإيمان. فلابد من التمهيد الاقتصادي الواسع، والإصلاح العمراني الشامل، إذا كنا مخلصين حقاً في محاربة الرذائل والمعاصي والجرائم باسم الدين، أو راغبين حقا في هداية الناس لرب العالمين) (٣٦).

الأمن المعاشي

وإذا كان الإيمان الديني بما يثمر من طمأنينة روحية وفكرية وفلسفية هو المقوم الأول من مقومات الأمن الاجتماعي..

وإذا كان مقام هذا المقوّم من مقومات الأمن الاجتماعي قد جعله واحداً من المقاصد العظمى للشريعة الإسلامية الحفاظ على الدين وجعل العدوان عليه موجبا للقتال، إذا فرض الأعداء على المؤمنين الفتنة في دينهم.. فلقد جعل الإسلام كذلك الحفاظ على الأمن المعاش المال والوطن الذي هو وعاء إقامة الدين، وتحقيق المعاش جعل الحفاظ على ذلك مبررا لوجوب القتال، إذا فرض الأعداء على المؤمنين الحرمان من ثروتهم وأموالهم، أو الخروج من ديارهم.. فالدفاع عن حرية الدين والتدين سبب في وجوب الجهاد القتالي.. والدفاع عن المعاش.. وعن الوطن الذي هو وعاء الأمن المعاش سبب ـ هو الآخر ـ للجهاد القتالي.. بل إنهما السببان الوحيدان للقتال في الإسلام! .. ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ، الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَن يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ﴾(٣٧). ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ، إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾(٣٨).

وصدق رسول الله (ص) إذ يقول: «من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون دينه فهو شهيد، ومن قتل دون دمه فهو شهيد، ومن قتل دون أهله فهو شهيد) رواه الترمذي.

ـ وإذا كان القتال للحفاظ على حرية الدين والتدين لا يكون إلا لأعداء هذا

الدين.. فإن القتال للحفاظ على مقومات المعاش الإنساني يجوز بل قد يجب ضد الظلمة الذين يحتكرون ويكنزون الأموال والثروات التي استخلف الله الناس، مطلق الناس فيها، فيمنعون حقوق الفقراء في هذه الأموال والثروات، على النحو الذي يهدد حياة هؤلاء الفقراء التي هي مقصد من المقاصد العظمى لشريعة الإسلام ـ وذلك لأن هؤلاء الظلمة قد برئت منهم ذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم فلم يعد لهم عهد الله وعهد رسوله.. وذلك وفقا للحديث النبوي الشريف الذي يقول فيه الرسول(ص) (أيما أهل عرصة (مكان) أصبح فيهم امرؤ جائعاً فقد برئت منهم ذمة الله تعالى)رواه الإمام أحمد.. فالمال مال الله.. والناس مستخلفون فيه، يتملكون ويستثمرون ويتمتعون كوكلاء ونواب في حدود ضوابط عقد وعهد الاستخلاف، التي تحدد في قول الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ﴾[٣٩]. وفي تفسيرها يتولى الإمام الزمخشري (٤٦٧ – ٥٣٨هـ / ١٠٧٥ ـ ١١٤٤م) (في الكشاف):

(إن مراد الله في هذه الآية هو أن يقول للناس: إن الأموال التي في أيديكم إنما هي أموال الله، بخلقه وإنشائه لها، وإنما مولكم إياها، وخولكم الاستمتاع بها، وجعلكم خلفاء في التصرف فيها، فليست هي أموالكم في الحقيقة، وما أنتم فيها إلا بمنزلة الوكلاء والنواب[٤٠]. وبعبارة الإمام محمد عبده (١٢٦٥ – ١٣٢٣هـ / ١٨٤٩ – ١٩٠٥م) ـ الذي نبه على دلالات إضافة القرآن الكريم مصطلح (المال) إلى ضمير (الجمع) في سبع وأربعين آية، بينما لم يضفه إلى ضمير الفرد إلا في سبع آيات ـ وذلك (لينبه الله بذلك على تكافل الأمة في حقوقها ومصالحها، فكأنه يقول: أن مال كل واحد منكم إنما هو مال أمتكم)[٤١].

ولأن الحفاظ على الحياة والنفس هو مقصد من مقاصد الشريعة، لا يجوز التفريط فيه.. وجب الجهاد ولو بالقتال لتحصيل ما تحفظ به الحياة الإنسانية.. وقال الإمام ابن حزم الأندلسي (٣٨٤ ـ ٤٥٦هـ / ٩٩٤ ـ ١٠٦٤م:

(وفرض على الأغنياء، من أهل كل بلد، أن يقوموا بفقرائهم، ويجبرهم السلطان

على ذلك، إن لم تقم الزكوات بهم، ولا في أموال المسلمين بهم، فيقام لهم بما يأكلون من القوت الذي لابد منه، ومن اللباس للشتاء والصيف بمثل ذلك، وبمسكن يكنهم من المطر والصيف والشمس وعيون المارة. ولا يحل لمسلم اضطر أن يأكل ميتة أو لحم خنزير وهو يجد طعاما فيه فضل من صاحبه المسلم أو ذمي.. وله أن يقاتل عن ذلك، فإن قتل فعلى قاتله القود «الدية» وإن قتل المانع فإلى لعنة الله، لأنه مانع حقا، وهو طائفة باغية. قال تعالى: ﴿فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾[٤٢]. ومانع الحق باغ على أخيه الذي له الحق.

فريضة العدل

(ولأن هذا هو خطر القضية قضية الأمن الاجتماعي في الرؤية الإسلامية.. ولأن مقومات هذا الأمن الاجتماعي الروحية والمادية هي عماد وجود الإنسان وبقائه.. كان خطر فريضة العدل، التي هي السبيل لتحقيق هذه المقومات.. والعدل في المصطلح الإسلامي هو المقابل والضد للجور والظلم.. لا بالمعنى السلمي فقط.. أي نفي الجور والظلم.. وإنمابالمعنى الإيجابي، المتمثل في سيادة «الوسطية الإسلامية الجامعة» التي لا تنحاز إلى قطب واحد من قطبي الظاهرة، وكذلك لا تنعزل عنهما معاً ولا تغايرهما كل المغايرة، وإنما هي تجمع عناصر العدل والحق والخير فيهما، مكونة منها الموقف العادل بين ظالمين، والحق بين باطلين، والمتوازن بين غلوى الإفراط والتفريط.. وهذا المعنى للعدل الإسلامي، هو الذي يشير إليه الحديث النبوي الشريف: (الوسط: العدل، جعلناكم أمة وسطا). رواه الترمذي والإمام أحمد.

والعدل في الرؤية الإسلامية فريضة واجبة، وضرورة من الضرورات الاجتماعية والإنسانية، وليس مجرد (حق) من الحقوق التي يجوز لصاحبها التنازل عنها إن هو أراد، أو أن يفرط فيها، طواعية دون وزر وتأثيم!..

إلا فريضة عامة فرضها الله على رسوله المعصوم (ص) ﴿فَلِذَلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ كَمَا

أُمِرْتَ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَقُلْ آمَنتُ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِن كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ﴾[٤٣].

وفرضها على أولياء الأمور من العلماء والولاة والقادة والقضاة وأهل الشوكة والرأي في الأمة، تجاه الرعية والمتنازعين والمتحاربين ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤدُّواْ الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِالْعَدْلِ إِنَّ اللّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ إِنَّ اللّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيراً﴾[٤٤].

الحديث النبوي الشريف: (إن لهم ـ (ولاة الأمور) ـ عليكم (الرعية) حقا، ولكم عليهم حقا مثل ذلك، إن استرحموا رحموا، وإن عاهدوا وفوا، وإن حكموا عدلوا. فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين) رواه الإمام أحمد.

وهو فريضة في مجتمع الأسرة التي هي لبنة بناء الأمة: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾[٤٥]. ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُواْ فَوَاحِدَةً﴾[٤٦]. (اعدلوا بين أبنائكم) [٤٧].

(والمقسطون عند الله يوم القيامة على منابر من نور عن يمين الرحمن، عزوجل وكلتا يديه يمين.. الذين يعدلون في حكمهم، وأهليهم، وما ولوا).. رواه مسلم والنسائي والإمام أحمد.. أي المقيمون لفريضة العدل في القضاء.. والأسرة.. والدولة.. والولايات..

وإذا كان (الظلم) هو نقيض (العدل) فلقد حرم الله الظلم حتى ولو كان ظلم الإنسان لذاته وليس للآخرين!.. وحتى في حالة الاستضعاف، لا يجوز الرضا بالظلم والاستكانة له، وتنكب طريق الجهاد في سبيل العدل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلآئِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمْ قَالُواْ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الأَرْضِ قَالُوَاْ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا فَأُوْلَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءتْ مَصِيراً، إِلاَّ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاء وَالْوِلْدَانِ لاَ يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلاَ يَهْتَدُونَ سَبِيلاً، فَأُوْلَئِكَ عَسَى اللّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللّهُ عَفُوّاً غَفُوراً﴾[٤٨]. ﴿وَمَا لَكُمْ لاَ تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاء وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيراً﴾[٤٩].

بل لقد جعل الله سبحانه وتعالى العدل اسما من أسمائه الحسنى.. وحرّم الظلم على

نفسه سبحانه كما حرمه على العباد..

التكافل الاجتماعي

وهذا العدل الإسلامي إنما يحققه (التكافل الاجتماعي)، الذي يجعل الأمة جسدا واحدا، فالتكافل هو التضامن والإعالة والرعاية، على النحو الذي يجبر القصور الحادث لدى طرف من أطراف علاقة التكافل.. فهو تفاعل بين طرفين أو أكثر والتكافل الاجتماعي هو النظام الذي يقم علاقة التفاعل والتضامن والإعالة والرعاية بين أعضاء الاجتماع الإنساني في مجتمع من المجتمعات..

وإلى هذا المعنى تشير الآيات القرآنية: ﴿وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلاَمَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ﴾(٥٠).

﴿هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى أَهْلِ بَيْتٍ يَكْفُلُونَهُ لَكُمْ﴾(٥١).

﴿وَلاَ تَنقُضُواْ الأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلاً﴾(٥٢).

والتكافل الاجتماعي، في الفلسفة الاجتماعية الإسلامية، مؤسس على القاعدة الإسلامية الكلية، قاعدة إرادة الله سبحانه وتعالى قيام التوازن والموازنة والميزان بين الأفراد والطبقات والجماعات والأطراف، في مختلف أمم المخلوقات وأنواعها..

لقد تفرد الخالق سبحانه وتعالى بالوحدانية والأحدية، لا يشركه فيها مخلوق من المخلوقات، فجميع من عداه وما عداه في كل عوالم الخلق قائم على التعدد والازدواج والتزاوج. ولذلك كانت فلسفة الإسلام، لإقامة العدل والعلاقة الصحية بين الأزواج والمتعددين في الميول والمصالح والطاقات والأماكن والاحتياجات والمقاصد هي التوازن والموازنة، أي التكافل، الذي قيم ويحافظ على نسيج الاجتماع، وذلك حتى لا يسير التناقض والتنافر بالأطراف المختلفة إلى الصراع والدمار..

فعدل الله سبحانه وتعالى هو (الميزان)، الذي أنزله الله مع الكتاب لتستقيم كل شؤون الاجتماع، ومنها شؤون الاجتماع الإنساني: ﴿اللَّهُ الَّذِي أَنزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ

وَالْمِيزَانَ﴾[٥٣]. ﴿وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾[٥٤]. فالعدل الإلهي هو أداة التوازن في مختلف ميادين الحياة.

ولأن الله سبحانه وتعالى قد استخلف الإنسان مطلق الإنسان في الثروات والأموال، فلقد حدد للخلفاء والوكلاء المستخلفين في الثروات والأموال المعالم التي تقيم التكافل بينهم وتحقق التوازن لهم في هذه الثروات والأموال، معالم التكافل والتضامن والاشتراك، المؤسس على حل مصدر الحيازة، وحل أنواع الإنفاق والتنمية والاستثمار، والاكتفاء في الاختصاص بحد الكفاية، وتدوير ما زاد عن ذلك للصالح العام، العموم المستخلفين.. فما زاد عن كفاية (التكافل الخاص) ينفق ويوظف لإقامة (التكافل العام) والإنفاق في العرف الإسلامي لا يقف عند الصدقات، وإنما هو مطلق توظيف المال الحلال في كل وجوه الاستثمار في جميع ميادين النفع والتكافل العام. ـ وهذا التكافل الاجتماعي الإسلامي في شؤون المعاش، المادية والاجتماعية لا يعني (المساواة الحسابية) بين أفراد المجتمع، وإنما يعني التوازن الذي يحقق حد الكفاية للجميع، وضبط التفاوت الاجتماعي بضوابط الحلال الديني والكفاءة في العطاء، مع وضع سقف للتفاوت يمنع الاحتكار والأثرة والطغيان.. إنه المحقق لمعنى الكفاية للجميع، مع فتح أبواب الثراء أمام الكفاءات والإمكانات، بعيدا عن الكنز المعطل لدوران عجلة التنمية والاستثمار، وبعيدا عن (الاستفراد) الذي هو المقدمة للطيغان: ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنسَانَ لَيَطْغَى ، أَن رَّآهُ اسْتَغْنَى﴾[٥٥].

مبدأ المساواة

لقد نزعت بعض المذاهب والفلسفات الاجتماعية نزعة خيالية في الحديث عن تصوراتها لتطبيقات مبدأ المساواة بين الناس، فتصورات إمكانية تحقيق التماثل الكامل والتسوية الحقيقية بين الناس في الميادين، وبالتحديد في الميادين، الاقتصادية شؤون المال والثروة والمعاش وفي الميادين الاجتماعية التي تتأثر أوضاعها ومراتبها، عادة بأوضاع الاقتصاد

والمعاش.. لكن هذه التصورات قد استعصت على الممارسة الواقعية وعلى التطبيق في أي مجتمع من المجتمعات.. ولعل أقرب التصورات إلى الواقعية في مذهب المساواة، الدعم للتكافل الاجتماعي، والمحقق للأمن الاجتماعي، هو التصور الذي يميز بين:

١- المساواة بين الناس أمام القانون، على النحو الذي ينفي امتيازات المولد، والوراثة، واللون، والعرق، والجنس، والمعتقد..

٢- والمساواة في تكافؤ الفرص أمام سائر المواطنين.. وسائر الأمم والقوميات.. وسائر الدول.. المساواة في تكافؤ الفرص المتاحة بمختلف الميادين، وذلك حتى يكون التفاوت ثمرة للجهد الذاتي والطاقة المبذولة، وليس بسبب التمييز والقسر والحجب أو الامتياز. وهذه المساواة ممكنة وهي هدف يستحق الجهاد في سبيل تحقيقه، في الإطار الاجتماعي والدولي، على السواء..

أما المساواة فيما بعد الفرص المتكافئة، فإنها هي التي تعد خيالا وحلما يستعصي على التحقيق، ويناقض السنن والقوانين الحاكمة لسير الاجتماع والعمران..

ففي المجتمع الذي تتكافأ فيه فرص التحصيل والاكتساب والامتلاك للعلم، والمال، والمشاركة في الشؤون العامة سياسية واجتماعية نجد الطاقات لدى الناس متفاوتة، ومن ثم تتفاوت أنصبتهم وخطوطهم في الملك والكسب والمحصول، بسبب تفاوت طاقاتهم المادية والذهنية والإدارية.. إلخ.. فالمساواة في الفرص المتكافئة لا تثمر مساواة في مراكز الناس المالية والاجتماعية، لتفاوت القدرات الموروثة والذاتية والمكتسبة بين هؤلاء الناس. فالمساواة في تكافؤ الفرص لا تثمر بالضرورة مساواة في أنصبة الناس وحظوظهم من هذه الفرص!.. وإذا جاز لنا أن نصور المساواة العادلة والممكنة بين الفرقاء المختلفين، في المجتمع، فإن صورة أعضاء الجسد الواحد هي هذه الصورة للمساواة العادلة.. فإسهام كل عضو من الأعضاء في حياة الجسد وحيويته ليس متماثلا ولا متساويا.. وحظ كل عضو ونصيبه من رصيد حياة الجسد وحيويته ليس

متماثلا ولا متساويا كذلك.. لكن علاقة كل الأعضاء بكل الجسد هي علاقة (التوازن)، وليست علاقة (مساواة).. فالتوازن والارتفاق، الذي يصبح في كل عضو فاعلا ومنفعلا ومتفاعلا مع الآخرين، وكأنه المرفق الذي يرتفق به وعليه الآخرون كما يرتفق هو بهم وعليهم، مع التفاوت في الخطوط والمقادير والدرجات في عملية الارتفاق هذه .. إن هذه الصورة هي الممكنة الحقيقية والعادلة في مبدأ المساواة.. وبهذا التساند والارتفاق والتآزر تنهض المساواة بدورها في تحقيق الأمن الاجتماعي للإنسان أمن العضو أيا كان دوره، وأيا كانت درجته الذي إذا اشتكى تداعت له سائر الأعضاء بالحمى والسهر!..

فالمساواة، في الرؤية الإسلامية: (تماثل) كامل أمام القانون، و(تكافؤ) إزاء الفرص، (التوازن) بين الذين تفاوتت حظوظهم من الفرص المتاحة للجميع.. ولعل هذه الحقيقة لمضمون المساواة هي التي جعلت مذهب الإسلام لا ينكر حقيقة التميز في المجتمع إلى طبقات اجتماعية، مع التأكيد على ضرورة الحفاظ على أن تكون العلاقة بينها عند مستوى (العدل: الوسط: التوازن).. وفي كلمات الإمام علي بن أبي طالب(ع) إلى واليه على مصر (الأشتر النخعي) (٣٧هـ /٦٥٧م) في عهد توليه عند تفاوت التساند في الطبقات الاجتماعية في المجتمع، شاهد على هذا المعنى للمساواة.. لقد قال له:

(واعلم أن الرعية طبقات، لا يصلح بعضها إلا ببعض، ولا غنى ببعضها عن بعض، فمنها: جنود الله.. ومنها كتاب العامة والخاصة.. ومنها قضاء العدل.. ومنها عمال الأمصار والرفق.. ومنها عهد الجزية والخراج.. ومنها التجار وأهل الصناعات.. ومنها الطبقات السفلى من ذوي الحاجة والمسكنة.

فالجنود حصون الرعية.. سبل الأمن.. ثم لا قوام للجنود إلا بما يخرج الله لهم من الخراج.. ثم لا قوام لهم جميعا إلا بالتجار وذوي الصناعات..)[٥٦].

فهي كلمات ترسم اللوحة الحقيقية لمذهب الإسلام الاجتماعي، الذي لا يعاند الفطرة، وفي ذات الوقت يحقق بالتوازن الأمن الاجتماعي للإنسان، وذلك عندما يحرر

من (خوف الحاجة) ومن (خوف الأثرة) جميعا!..

آليات التطبيق والتحقيق

وإذا كانت إقامة الدين هي السبيل إلى حفظ هذا الدين.. فإن تحويل فلسفة الإسلام في الأمن الاجتماعي إلى تطبيقات عملية وممارسات اقتصادية واجتماعية هو السبيل للخروج من (نظريات) إلى (تطبيقات).

وإذا كانت الدراسات الاقتصادية المتخصصة هي المنوط بها الحديث المفصل عن (إجراءات) (الآليات) و(مؤسسات) التنمية الاجتماعية الشاملة، التي تقيم مقومات الأمن الاجتماعي لإنساننا العربي والمسلم في العمران المعاشي.. فإننا نكتفي هنا بالإشارة إلى بعض من أهم معالم الرؤية الإسلامية في هذا الميزان:

١. صندوق التنمية بالركاز:

إن معظم ثروات الأمة الإسلامية مركوزة في باطن أرضها.. والإسلام يفرض فيما يستخرج من هذا (الركاز) زكاة مقدارها الخمس ٢٠٪ .. وتستطيع الأمة إذا امتلكت الإرادة أن ترصد زكاة الركاز أي خمس قيمة المستخرج من البترول والغاز والفوسفات والحديد والفحم والبوكيت والمنجنيز والقصدير والنحاس والرصاص والذهب والفضة.. إلخ.. في صندوق للتنمية الاقتصادية الشاملة لأوطان الأمة.. على أن يراعي في أولويات التنمية، بمختلف الأقطار، البدء بتحقيق الكفاية في الضرورات.. فالحاجيات.. فالتحسينات والكماليات..

وبصندوق التنمية هذا، تتحقق العدالة، في الإسهام بين كل أقطار الأمة، وفق ما يستخرج من أرضها.. والعدالة في التنمية، وفق سلم الضرورات فالحاجيات فالتحسينات والكماليات.. وبه كذلك تتحرر الأمة من أمر الديون الخارجية وهي استعمار جديد ترهن موارد الأمة وإرادتها وحرية قرارها وكرامتها لدى الدائنين!..

وبهذا المصدر للتنمية الاجتماعية والاقتصادية الشاملة يزدهر عمراننا الدنيوي، ونرجو ثواب الله ورضوانه بإقامة شريعته يوم الدين!..

٢- وصندوق الزكاة العامة:

وغير زكاة الركاز، فهناك الزكوات العامة في الزروع ورؤوس الأموال والتجارات والحيوانات والعقارات والحلي المدخرة.. إلخ.

ومقادير هذه الزكوات تتفاوت بتنوع ما هي مفروضة فيه.. فمنها ما هو ٥، ٢٪ وماهو ٥٪ وما هو ١٠٪ .. إلخ.. وباستطاعة خطة التنمية الإسلامية أن تقيم لهذه الزكوات مؤسسة أو مؤسسات، توظف أموالها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية للفئات والمصارف التي حددها القرآن الكريم: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاء وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللّهِ وَاللّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾(٥٧). ولخطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية حرية توجيه قطاعات كبيرة من أموال هذه الزكوات للميادين العامة والمختلفة للتنمية.. ففيها مصرف عام هو في (سبيل الله).. وفيها مصارف يتجاوزها التطور أحياناً مثل (المؤلفة قلوبهم).. (وفي الرقاب) يمكن توجيهها إلى ميادين التنمية المحتاجة إلى رؤوس الأموال أكثر من غيرها..

٣- والوقف:

الذي نهضت مؤسساته في تاريخنا الحضاري بتمويل صناعة الحضارة، وتجديدها.. بإشاعة مستويات من العدل الاجتماعي والأمن الاجتماعي في عصور كان افتقارها إلى هذا العدل والأمن شديدا !..

إن الوقف على الإنفاق في المنافع العامة إنتاجاً واستهلاكاً وخدمات.. هو النموذج الصادق لملكية الجماعة والأمة بعد أن تمخضت اشتراكيات العصر عن ملكية (للدولة) أو (البيروقراطية) أو (الحزب) لأن الوقف هو إخراج المال من حيازة الفرد المستخلف

فيه إلى مالكه الحقيقي الله سبحانه وتعالى.. أي في الواقع إلى الأمة والجماعة المستخلف الأصلي في الثروات والأموال..

ومن الممكن إعطاء الوقف أبعادا حديثة، إن في المؤسسات والآليات، أو في الآفاق التي تنهض بتنميتها والإنفاق عليها مؤسساته كما أن بالإمكان إدخال نظام (الأسهم) و(الحصص) في تكوين رؤوس الأموال ومصادر الدخل الموقوفة على النفع العام..

إن أمة مولت صناعة حضارتها أهليا وطوعيا، بالأوقاف.. فكان عمرانها الدنيوية قربة إلى الله سبحانه وتعالى يحفزها إلى ذلك اعتقادها الديني فكان المقوم الروحي حافزا على تحقيق المقوم المادي في الأمن الاجتماعي.. إن أمة كان هذا تاريخها، لجديرة بإحياء هذا الشكل من أشكال التمويل لتجديد العمران.. فيه ترجح كفة (الأمة) على كفة (الدولة)، في عصر عدت الدول فيه (دينصورا شموليا) يغتال الحريات والخصوصيات، وخاصة عندما تسيطر على مصادر الأرزاق..

وبهذا الوقف، ننجو من نقيض (استبداد الدولة) وهو (الفردية)، التي تقود إلى الطغيان، عندما تستبد بالثروات والأموال!..

٤- وتحريم استثمار المال الإسلامي خارج ديار الإسلام:

فلا يحل في واقع تستعبد فيه الديون أمة الإسلام، وتستنزف ثروات المسلمين ، وتستعبد إرادتهم أن توظف فيه ثروات المسلمين خارج ديار الإسلام.. ويعظم هذه الضرورة حجم الاستثمار الإسلامي خارج عالم المسلمين مقارنا بحجم هذا الاستثمار في البلاد الإسلامية..

ففي المدة من ١٩٥٣م حتى نهاية ١٩٩٣م بلغت نسبة المستمثر من المال العربي خارج ديار الإسلام ٦٧٠ بليوناً من الدولارات، بينما لم يتعد المستثمر من هذا المال في البلاد العربية ١٢ بليونا من الدولارات.. أي أن مقابل كل دولار مستمر في الداخل هناك ٥٦ دولاراً مستمثرة في دعم الاقتصاديات غير الإسلامية بل والمعادية لنهضة

المسلمين وعزة الإسلام!![٥٨].

بهذه المصادر والآليات والمؤسسات التنمية، تحقق الأمة كفاية حاجاتها المادية في أمور المعاش، وفي ذات الوقت تحيي شعائر دينية، في عصر عدت فيه طاقات التدين أقوى محرك للجماهير والأقدر على صنع التحولات في حياة الشعوب..

وبذلك أيضاً، نحول طاقات التدين ومخزون الاعتقاد الديني نحو إنجاز المقاصد العامة «النافعة» بدلا من استهلاكها واستنزافها في (الأشكال) و(الجزئيات)!..

إن للأمة الإسلامية تراثاً في فلسفة الأمن الاجتماعي.. وتاريخاً في تطبيقات هذه الفلسفة.. ويكفي في ختام هذه الدراسة أن نشير إلى بعض الكلمات التي عبرت عن هذه الفلسفة..

(تحدث الإمام علي بن أبي طالب (ع) عن التكافل الاجتماعي.. والأمن الاجتماعي.. فقال: إن الله فرض في أموال الأغنياء أقوات الفقراء، فما جاع فقير إلا بما متع به غني!.. وإن الله سائلهم عن ذلك..

إن الغني في الغربة وطن! والفقر في الوطن غربة! وإن المقل غريب في بلدته!)[٥٩].

إن غيبة العدل والأمن والتكافل عن الاجتماع الإنساني، إنما يعني حلول (الخلل) محل (التوازن) بين الجماعة الإنسانية.. فيتركز الثراء في جانب ويتركز الفقر في الجانب الآخر.. ولذلك، كان مجتمع التكافل هو النقيض لمجتمع (دولة الأغنياء) الذي تحدث عنه القرآن الكريم في كثير من الآيات.. ومنها (مَّا أَفَاء اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاء مِنكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾[٦٠].

وهذا الخلل، إنما يفضي إلى ترف القلة.. وبطرها.. وضلالها.. وربما كفرها: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُم بِهِ كَافِرُونَ، وَقَالُوا نَحْنُ

أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ﴾[٦١]. ﴿قَالُوا يَا شُعَيْبُ أَصَلَاتُكَ تَأْمُرُكَ أَن نَّتْرُكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا أَوْ أَن نَّفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاء إِنَّكَ لَأَنتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ﴾[٦٢]. وبهذا الترف تتحقق سنة انهيار الحضارات وتراجع العمران ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا﴾[٦٣].

فالعدل الاجتماعي.. والتكافل بين أفراد المجتمع وطبقاته.. وتحقيق الأمن الاجتماعي، هو طوق النجاة من هذا المصير الرهيب.

وليس كالإسلام مذهباً ومنهاجا لتحقيق هذا الأمن والأمان.

الهوامش:

١ – جوتفرايد كونزلن (مأزق المسيحية والعلمانية في أوربا) ص ١٧، ١٨ تقديم وتعليق د. محمد عمارة طبعة دار نهضة مصر القاهرة ١٩٩٩م .

٢ – صحيفة (الحياة) لندن في ٢٠٠٧/٥/٨م ومجلة (فيوزويل) عدد ٢٠٠٧/٢/٢٧م .

٣ – مجلة (نيوزويل) عدد ٢٠٠٧/٢/٢٧م.

٤ – جوزيف زاتزنجر (البابا بنديكتوس السادس عشر) وما رسيليووبيرا (بلا جذور الغرب، النسبية، المسيحية، الإسلام) طبعة نيويورك سنة ٢٠٠٦م وانظر في ذلك أيضا صحيفة (الشرق الأوسط) لندن ملحق «منتدى الكتب» عدد ٢٦-٤-٢٠٠٦م ود. محمد عمارة (الفاتيكان والإسلام) طبعة مكتبة الشرق الدولية القاهرة سنة ٢٠٠٧م.

٥ – النور/ ٥٥ .

٦ – النساء/ ٨٣ .

٧ – القصص/ ٣١ .

٨ – الانعام/ ٨٠ – ٨٢ .

٩ – النمل/ ٨٩ .

١٠ – آل عمران/ ١٥٤ .

١١ – قريش/١-٤ .

١٢ – البقرة/ ١٢٥ – ١٢٦ .

١٣ – آل عمران/ ٩٦-٩٧ .

١٤ – الفتح / ٢٧.

١٥ – العنكبوت/ ٦٧ .

١٦ – القصص / ٥٧ .

١٧ – يوسف / ٩٩ .

١٨ – النحل/ ١١٢ .

١٩ – الشعراء/ ١٤٦ – ١٥٠ .

٢٠ – الحجر/ ٨١ – ٨٤.

٢١ – سبأ/ ١٨ .

٢٢ – البقرة/ ٢٨٢ .

٢٣ – فصلت/ ٤٠.

٢٤ – الحجر/ ٤٥ – ٤٦.

٢٥ – سبا/ ٣٧ – ٦٠.

٢٦ – الدخان/ ٥١ – ٥٧.

٢٧ – انظر معاني مصطلح «الأمن» في (لسان العرب) لابن منظور طبعة دار المعاني القاهرة سنة ١٩٨١م والراغب الأصفهاني (المفردات في غريب القرآن) طبعة دار التحرير القاهرة سنة ١٩٩١م. وأبو البقاء الكفوي (الكليات) تحقيق: عدنان درويش، محمد المصري طبعة دمشق سنة ١٩٨١م.. والجرجاني (التعريفات) طبعة القاهرة سنة ١٩٨١م.. و(معجم ألفاظ القرآن الكريم) وضع مجمع اللغة العربية طبعة القاهرة سنة ١٩٧٠م ود. محمد عمارة (قاموس المصطلحات الاقتصادية في الحضارة الإسلامية) طبعة دار الشروق القاهرة سنة ١٩٩٢م.

٢٨ – (معجم العلوم الاجتماعية) وضع اليونسكو تصدير د. إبراهيم مدكور طبعة القاهرة سنة ١٩٧٥م .

٢٩ – ابن خلدون _(المقدمة) ص ٣٤، ٣٠، ٣٧ طبعة القاهرة سنة ١٣٢٢هـ .

٣٠ – الأنعام /١٦٤. .

٣١ – النساء/١٢٣ .

٣٢ – الماوردي (أدب الدنيا والدين) ص ١٣٢، ١٣٤ تحقيق مصطفى السقا طبعة القاهرة سنة ١٩٧٣م .

٣٣ – (نهج البلاغة) ص ٣٧٣ ، ٣٦٦ طبعة دار الشعب القاهرة.

٣٤ – (أدب الدنيا والدين) ص ١٣٥، ١٣٦، ١٤٤ .

٣٥ – الغزالي أبو حامد (الاقتصاد في الاعتقاد) ص ١٣٥ طبعة مكتبة صبيح القاهرة بدون تاريخ .

٣٦ – الشيخ محمد الغزالي (الإسلام وأوضاعنا الاقتصادية) ص ٦٢ ، ٦١ طبعة القاهرة سنة ١٩٨٧م .

٣٧ – الحج/ ٣٩–٤٠.

٣٨ – الممتحنة/ ٨ – ٩ .

٣٩ – الحديد/ ٧.

٤٠ – الزمخشري (الكشاف) ج ٤، ص ٦١ طبعة القاهرة سنة ١٩٦٨م .

٤١ – (الأعمال الكاملة للإمام محمد عبده) ج ٥، ص ١٩٤ دراسة وتحقيق د. محمد عمارة طبعة دار الشرق القاهرة سنة ١٩٩٣م. ولذلك، كان نصيب الفقراء في الأموال والثروات (حق).. وليس (منة) من (الأغنياء).. لأن الكافة مستخلفون في مال الله، الذي خلقه وسخره للكافة (والأرض وضعها للأنام). الرحمن (١٠)..

٤٢ – الحجرات/٩ .

٤٣ – الشورى/ ١٥.

٤٤ – النساء/ ٥٣ .

٤٥ – البقرة/ ٢٢٨ .

٤٦ – النساء/٣.

٤٧ – رواه البخاري ومسلم والنسائي وأبو داود والإمام أحمد.

٤٨ – النساء/ ٩٧ – ٩٩.

٤٩ – النساء/ ٧٥ .

٥٠ – آل عمران/ ٤٤.

٥١ – القصص/١٢ .

٥٢ – النحل/ ٩١ .

٥٣ – الشورى/ ١٧ .

٥٤ – الحديد/٢٥ .

٥٥ – العلق/ ٦– ٧ .

٥٦ – نهج البلاغة/ ص ٣٣٧ .

٥٧ – التوبة/ ٦٠.

٥٨ – من تقرير المؤسسة العربية لضمان الاستثمار صحيفة (السياسة) الكويتية في ٢٥–١–١٩٩٥م .

٥٩ – نهج البلاغة ، ص ٤٠٨، ٢٧٥، ٣٥٩ .

٦٠ – الحشر/٧.

٦١ – سبأ/ ٣٥ – ٣٤ .

٦٢ – هود/٨٧ .

٦٣ – الإسراء/ ١٦.